

أ.د. علي الشبل | من أحكام الأضحية

علي عبدالعزيز الشبل

وهذه الأضحى كما هي الحجاج لا يصح أن يكون إلا من بهيمة الانعام كما نص عليه جل وعلا في آية سورة الحج ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام - [00:00:01](#)

وبهيمة الانعام هي بالاجمال ثلاثة. وفي التفصيل ستة هي الغنم والبقر والابيل ولها لا يصح أن يضحي المضحى بالخيل ولا بالريم وهو من أنواع الغزال ولا بالمها ولا بالوظيق ولا بالوعول - [00:00:19](#)

ولا بحمى للوحش ولا بقره ولا بالنعام ولا بالدجاج روميا أو فيوميا ولا بالديك ولا بغيره إنما الأضحى والهدايا من بهيمة الانعام وهي على جهة التفصيل ستة أنواع فالغنم ضربان - [00:00:47](#)

الضأن وانثاء الشاة وذكره الخروف والكبش وتسمونه بالطلي ولابد أن يكون عمرها ستة أشهر فأكثر ولا يجزئ ما نقص عن الستة أشهر في هذه الظأن الضرب الثاني الماعز وذكره التيس - [00:01:14](#)

ولابد أن يكون عمره سنة فأكثر ولا يجزئ في هي ولا في أضحية ما نقص عنها والبقر ضربان. البقر المعروفة والنوع الثاني أو الضرب الثاني البقر النهرية. المسممة بالجوميس ولابد أن تكون ثنيا - [00:01:44](#)

هي المسممة عند العلماء بالمسنة ما لها سنتان فأكثر والابيل أيضا ضربان الابيل العراب العربي ذات السنام الواحد وهي الموجودة في الجزيرة وفي إفريقيا وفي غيرها في بلاد الهند وفارس - [00:02:07](#)

والنوع الثاني الابيل الأعممية. وتسمى بالبخت وهي ذات السنامين فيظهرى بها ويهدى بها. اذا بلغت السن ثنيا خمس سنين فأكثر وهذه الأضحية حكمها انها سنة متأكدة داوم عليها نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم - [00:02:33](#)

وحت امته عليها ترغيبا بهذه الشعيرة في اظهارها في الذبح لله والشحوم واللحام والعظم لكم هنينا مرئنا وقد ضحى صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين موجودين. والكبشان ذكور الظأن. موج - [00:03:02](#)

وابيني اي مخصوصين لهم قرون وهم املحين ينظران في سواد في سواد قال في الاول بسم الله اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن محمد وعن آل محمد وقال في الثاني بسم الله اللهم هذا منك ولك اللهم هذا عن من لم يضحي - [00:03:30](#)

من امة محمد اللهم صلي وسلم عليه - [00:04:02](#)